

هل تحرم المرأة على زوجها إذا طالت مدة غيابه؟! الشيخ اللحيدان - مشروع كبار العلماء

صالح اللحيدان

ثانية انا رجل لا استطيع تحصيل عيشي في بلدي فسافرت الى خارج بلدي وغبت عن زوجتي كثيرا وهناك ما يشككنا فيقول ان الذي يغيب عن زوجته سنة او سنتين او اكثر تكون محرمة عليه الا اذا - [00:00:00](#)

فاحضر القاضي وكتب من جديد واحضر شيئا من المهر. فما حكم هذا الكلام؟ هذا كلام ساقط لا قيمة له فلا تحرم المرأة على زوجها لطول غيبته واذا تفاهم على تأخر الزوج بعيدا عن زوجته ولو لاكثر من عام - [00:00:20](#)

فلا حرج لان الشيء لهما جميعا. فاذا رضيت بغيبته فلا محذور ولا حرج. واذا اتفقا اما انها تحرم لطول المدة او لا فكل ذلك كباطل ولا يفتقر الى شيخ معذور والله اعلم - [00:00:44](#)